

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 242

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته نحيبكم ونرحب بكم في لقاء جديد مع الشيخ محمد بن صالح العثيمين - [00:00:00](#)

المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالقصيم وامامي وخطيب المسجد الجامع الكبير باعنيزة ليتولى الاجابة عن اسئلتكم واستفساراتكم في حلقتنا اليوم من برنامجكم اليومي نور على الدرب - [00:00:23](#)

فحياه الله وهذه الرسالة الاولى من المستمع اه سين ميم من الرياض يقول في سؤاله الاول كنت متزوجا من امرأة وحسب الظروف العائلية طلقتها الا انني عند ذهابي الى المحكمة الشرعية كان معي والدي - [00:00:43](#)

واثنين من الشهود لكن والدي قال لي قل للقاضي طلقها منذ ستة اشهر لان لا تكون ملزما بالنفقة خلال الفترة الماضية عن مطالبتهم لك عند مطالبتهم لك فيما بعد ولجهلي وعدم معرفتي نفذت ما قال لي والدي - [00:01:07](#)

فهل علي ذنب في ذلك؟ وهل الطلاق صحيح؟ علما بانني طلقها بالثلاث وصدر بذلك صك شرعي افيدونا جزاكم الله خيرا فانا لست مرتاحا نفسيا مما نصحني به والدي وعملت به - [00:01:31](#)

يلا الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين لا شك ان ما امرك به والدك محرم لانه تضمن الكذب واسقاط حق المرأة في الانفاق - [00:01:50](#)

عليها مدة العدة وعليه ان يتوب الى الله ويرجع اليه عليه اما بالنسبة بحق الزوجة فان عليك ان تؤدي اليها نفقتها بالعدة منذ كتبت طلاقها واما طلاقك اياها ويقرر لك بانك طلقها منذ ستة اشهر - [00:02:16](#)

فان كنت قد نويت وقوعهم في الحال فان الطلاق يقع ويلغو قولك قبل ست اشهر وان لم تنوي وقوعه في الحال فلا بد من مراجعة القاضي حتى يحكم لك بمقتضى قولك - [00:02:50](#)

بما يراه في هذه المسألة واني انصح والدك وكل من يستمع الى هذا البرنامج بان يتقوا الله عز وجل وان يعلموا ان كل كسب يكسبونه او كل غرامة تندفع عنهم - [00:03:14](#)

بسبب الكذب فانه لا خير لهم في ذلك وان يعلموا ان الدنيا دار ممر ومتاعها قليل ولكن الاعمال الصالحة اغلى وانفس فان تسيحة او تكبيرة او تحميدة خير من الدنيا وما فيها - [00:03:38](#)

وهذه الحقوق التي تنتهك بسبب الكذب سوف يأخذها اصحابها يوم القيامة من اعمالهم الصالحة السؤال الثاني يقول لدي بنت من المرأة المطلقة وكنت اعطيهم نفقتها منذ بداية طفولتها لفترة من الزمن - [00:04:06](#)

الا انهم انكروا ما قد اعطيتهم من مصروف لابنتي وتوقفت من اعطائهم اي شئ خوفا من نكراني فيما بعد عند مطالبتي لابنتي او عند مطالبتي بابنتي والان بلغت البنت سبع سنوات فهل لي الحق في اخذها - [00:04:29](#)

وكيف يمكن لاعطائهم مصروف السنوات الماضية وكيف يقدر هذا المصروف منذ طفولتها الى ان بلغت سبع سنوات جواب هذه المسألة يكون عند المحكمة فان تراظيت معهم على شئ وتصلحت على شئ - [00:04:51](#)

فانتم على ما تصرطتم عليه ما دام في نطاق الحدود الشرعية وان لم يكن اتفاقا وصلاح فلن ليزيل هذه هذه المشكلة ولن يفض النزاع الا الحاكم الشرعي آآ له سؤال اخير يقول شاب بلغ من العمر احدى وثلاثين سنة - [00:05:12](#)

وخلال هذه الفترة من الزمن وبعد سن الرشد ترك الصوم والصلاة لمدة سنتين فقط من هذا العمر فهل لهذا كفارة؟ علما بانه الان يؤدي

الصلوات الخمس ويصوم رمضان. الا انه متألم وخائف من الله حسرة - [00:05:40](#)

قم على ما فاتته في تلك السنتين لركنين من اركان الاسلام نعم هذه المسألة اختلف فيها اهل العلم بمن ترك العبادات المؤقتة حتى خرج وقتها بدون عذر ومنهم من قال - [00:05:58](#)

انه يجب عليه القضاء ومنهم من قال انه لا يجب عليه القضاء مثال ذلك رجل ترك الصلاة عمدا حتى خرج وقتها بدون عذر لا او لم يصم رمضان عمدا حتى خرج وقته بدون عذر - [00:06:17](#)

ومن اهل العلم من يقول انه يجب عليه القضاء لان الله تعالى اوجب على الصائم على المسافر والمريض في رمضان اوجب عليهما القضاء فاذا اوجب الله القضاء على المأذور فغيره من باب اولى - [00:06:39](#)

وثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال من نام عن صلاة او نسيها فليصلحها اذا ذكرها فوجب النبي عليه الصلاة والسلام الصلاة على من نسيها حتى خرج وقتها واوجب عليه على من نام عنها حتى خرج وقتها - [00:07:01](#)

اوجب عليه ان يقضيها قالوا فاذا وجب القضاء على المعذور فغير المعذور من باب اولى والقول الثاني في المسألة انه لا يجب القضاء على من ترك عبادة مؤقتة حتى خرج وقتها بدون عذر - [00:07:21](#)

وذلك لان العبادة المؤقتة عبادة موصوفة بان تقع في ذلك الزمن المعين فاذا اخرجت عنه بتقديم او تأخير فانها لا تقبل فكما ان الرجل لو صلى قبل الوقت لم تقبل منه - [00:07:42](#)

على انها فريضة ولو صام قبل شهر رمضان لم يقبل منه على انه فريضة فكذلك اذا اخر طلعت عن وقتها بدون عذر فانها لا تقبل منه وكذلك لو اخر صيام رمضان - [00:08:03](#)

بدون عذر فانه لا يقبل منه وهذا القول هو الراجح وذلك لان الانسان اذا اخرج العبادة عن وقتها وعملها بعده فقد عمل عملا ليس عليه امر الله ورسوله وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:08:20](#)

من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد واذا كان عمله مردودا فانه فان تكليفه لقضائه تكليف لا فائدة منه وعلى هذا فنقول لهذا السائل ما دمت قد تركت الصلاة سنتين والصيام سنتين بدون عذر - [00:08:38](#)

فان عليك ان تتوب الى الله توبة صادقة نصوحا وتكثر من الاعمال الصالحة ولا تقضي ما فات لانك لو قضيته لم تنتفع منه ولكن التوبة تجب ما قبلها كما ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي على محمد. بارك الله فيكم - [00:09:05](#)

اه السؤال التالي للمستمع احمد مصري يعمل بمنطقة حائل يقول ما هي الكتب التي تفقه المسلم في اصول دينه وتوضح له الاحكام الشرعية الصحيحة علما انني سمعت في برنامجكم ان بعض الكتب - [00:09:28](#)

غير مستندة الى صحة فيما تشتمل عليه فارجو ارشادي الى اهم تلك الكتب الصحيحة اهم الكتب كتاب الله عز وجل نعم تقرأه وتتعلم معناه اما من خلال التفاسير الموثوقة واما على احد من اهل العلم - [00:09:49](#)

ثم تتذكر بما في القرآن من مواعظ واحكام لقول الله تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليتدبروا آياته وليتذكر اولوا الالباب وبعد ذلك سنة الرسول عليه الصلاة والسلام ومن الكتب المؤلفة فيها - [00:10:15](#)

كتاب منتقى الاخبار وكتاب بلوغ المرام تدرسهما وتراجع شروحهما وسأله عما اشكل عليك فيهما اهل العلم الموثوقين بعلمهم ودينهم ثم ما تيسر لك من كتب الفقه على حسب توجيه من - [00:10:39](#)

يكون عندك من اهل العلم في بلدك واذا حصل لانسان نية صحيحة في طلب العلم فان الله تعالى ييسر له طريقه وفي الصحيح الصحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام من التمس طريقا يلتمس فيه - [00:11:06](#)

من سلك طريقا يلتمس فيه علما. نعم. سهل الله له به طريقا الى الجنة اه سؤاله الثاني يقول انا شاب في السادسة والعشرين من عمري متزوج ولكن منذ زواجي هذا وانا اعيش حياة غير سعيدة - [00:11:28](#)

لاني تزوجت هذه الزوجة لاجل اخي الاصغر والذي كان يريد الزواج من اختها الصغرى والتي تمسك والدها بالا يزوجه اياها الا اذا تزوجت الكبرى ولما احسست بان اخي سوف يضيع مستقبله بسبب هذه الفتاة - [00:11:48](#)

تزوجت الكبرى وانا اكرهها. والآن اريد طلاقها فهل في ذلك اثم علي لاني اعرف ان ابغض الحلال عند الله الطلاق علما انني امضيت معها سبع سنوات هي اسوأ سنوات عمري - [00:12:06](#)

وبسببها تركت بلدي لاعمل هنا بالمملكة ولمدة اربع سنوات على التوالي لم اعد اليها وقد انجبت منها طفلة فهل يجوز لي ذلك وهل علي اثم في هجرها تلك المدة الطويلة - [00:12:22](#)

ما دمت يمكنك ان تصبر عليها فالصبر خير لقوله تعالى فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا لا سيما وانها قد انجبت منك ابنة فانك لو فارقتها - [00:12:41](#)

لكان في ذلك خطر على هذه البنت ان تضيع بينك وبين امها او بينك وبين امها وزوجها الذي يتزوجها بعدك نعم وعلى هذا بل الاولى لك الصبر اما غيابك عنها - [00:13:01](#)

لمدة اربع سنوات متوالية فان الحق لها ما دامت لم تطالبك بذلك وانت واثق او انت مطمئن عليها في بلدها فانه لا حرج عليك ان تبقى هذه المدة واما اذا كنت تخشى عليها في بلدها - [00:13:19](#)

او كانت تطالبك بالحضور فلا بد من الحضور الا اذا كان بقاؤك هنا امرا ضروريا لطلب المعيشة فانك معذور في ذلك ولك ان تخيرها بعد هذا فتقول ان شئت ان تصبري على هذا وان شئت - [00:13:43](#)

وسعت لك لا. نعم اه هذه العادة التي قد اه يتخذها بعض اولياء امور الفتيات من عدم تزويج الكبرى وان طلبت قبل الصغرى وان طلبت قبل الكبرى هذه ليس فيها شيء؟ نعم اما هذه العادة التي ذكرت فانها عادة سيئة - [00:14:03](#)

ولا يحل لاحد ان يمنع امرأة خطبت منه والخاطب كفؤ وهي قد رضيت من اجل ان اختها الكبرى لم تتزوج فان هذا عدوان على حق المخطوبة وما ذنبها ان تمنع - [00:14:24](#)

حتى تزوج كبيرة وربما ان الله سبحانه وتعالى لا ييسر لكبيرة زوجا نعم. ليس خطبة المرأة الكبيرة امرا محتما بل هو امر محتمل وتضيع مستقبل البنت الصغيرة من اجل كبيرة هذه جناية وخطأ - [00:14:46](#)

ولا يجوز مع موافقتها ورضاها بالخاطب وكونه كفؤا لها احسن الله اليكم. آآ هذه الرسالة للمستمع ابو سالم من العراق ضمنها سؤالين السؤال الاول يقول بعض الناس عندنا يذبون الذبائح لغير الله - [00:15:07](#)

للامام علي رضي الله عنه مثلا او للشيخ عبدالقادر وحيانا يكلفني بعضهم ان اذبح له بتلك النية ولكني في داخل نفسي اقول هي لله تعالى لعلمي ان ذلك لا يجوز - [00:15:29](#)

فهل في هذا شيء؟ وهل يلحقني شيء من الاثم وهل يجوز الاكل من لحوم تلك الذبائح اذبحوني الى غير الله تركي نعم. لان ذبح عبادة كما امر الله به في قوله فصل لربك وانحر - [00:15:46](#)

وقوله قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له فمن ذبح لغير الله فهو مشرك تلكا مخرجا عن الملة والعياد بالله سواء ذبح ذلك لملاك من الملائكة - [00:16:05](#)

او لرسول من الرسل او لنبي من الانبياء او لخليفة من الخلفاء او لولي من الاولياء او لعالم من العلماء كل ذلك شرك بالله عز وجل ومخرجنا الملة والواجب على المرء - [00:16:25](#)

ان يتقي الله تعالى في نفسه وان لا يوقع نفسه في ذلك الشرك الذي قال الله تعالى فيه انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من انصار - [00:16:45](#)

ولا يحل لك انت ان تذبح له هذه الذبيحة وانت تعلم انه ينوي بذلك ذبحها لغير الله عز وجل فان فعلت وقد شاركته في الاثم حتى لو توفي اهل الله فان ذلك لا ينفع - [00:17:02](#)

لان الاعتبار بنية صاحبها الذي وكلك فلا تفعل هذا واما الاكل من لحوم هذه الميتة من من لحوم هذه الذبيحة فانه محرم لانها اهل لغير الله بها وكل شيء هل لغير الله به - [00:17:21](#)

او ذبح على النصب فانه محرم كما ذكر الله ذلك في سورة المائدة لقوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير

الله به والمنخقة والموقودة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع الا ما ذكيتم - [00:17:42](#)

وما ذبح على النصب فهي من قسم المحرمات لا يحل اكلها لا لذابحها ولا لك ولا لغيركما نعم. نعم السؤال الثاني يقول لي صديق اراد ان يتزوج من احدي الفتيات عندنا - [00:18:04](#)

فعندما تقدم لخطبتها اشترط اهلها ان تكون اخته بديلة لها يتزوجها احدهم فهل يجوز لو وافق على تزويج احدهم اخته ويدفع لهم مهرا زيادة ام لا يجوز ذلك ما دام مشروطا هذا الزواج بذاك - [00:18:21](#)

هذا لا يجوز مم يمتنع احد من تزويج موليته الا اذا توجه الخاطب موليته الله فان هذا محرم ولا يجوز وهو من نكاح الشغار الذي نهى نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه - [00:18:41](#)

وذلك لان المرأة امانة بيد وليها فاذا فتح الباب للاولياء في هذا في هذا صارت النساء لعبا بأيدي اوليائهن يزوجها من يحقق له رغبته ولو كان غير كفاء ويمنعها من لا يحقق له رغبته - [00:19:03](#)

وان كان كفئا نعم. وهذا خلاف الامانة التي امر الله تعالى في ادائها الى اهلها وهو من الخيانة التي نهى الله عنها قال الله عز وجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها - [00:19:35](#)

وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون نعم احسن الله اليكم. هذا السائل محمد مطيحي الحامد المالكي من الليث يقول لي اخ قد رضع من امرأة اكثر من خمس رضعات - [00:19:54](#)

ولهذه المرأة اخت فهل تصيح هذه الاخت خالة لآخي وتحرم عليه لانه رضع من اختها ام لا؟ وبالنسبة لي انا هل تحرم علي هذه المرأة التي ارضعت آخي واختها ام لا؟ علما انني لم ارضى منها نهائيا - [00:20:15](#)

اخوك الذي رضع من هذه المرأة خمس رضعات فاكثر قبل الفطام والحوالي نعم يكون ابنا لها وعلى هذا وتكون اختها خالة له لا يحل له ان يتزوج بها لقول النبي صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع - [00:20:36](#)

ما يحرم من النسب فكما ان اخت امك من النسب لا تحل لك وهي خالتك فكذلك اخت امك من الرضاعة لا تحل لك وهي خالتك واما بالنسبة لك انت فان الرضاعة لا ينتشر حكمه اليك - [00:21:04](#)

لان الرضاعة لا ينتشر من قبل المرتضع الا للمرتضع ومن تفرع منه من الذرية واما اخوته واباؤه وامهاته فانه لا ينتشر اليهم التحريم وعلى هذا فيجوز لك ان تتزوج المرأة التي ارضعت اخاك - [00:21:26](#)

وان تتزوج اختها ايضا وان تتزوج بنتها التي التي هي اخت اخيك والمهم ان القاعدة في هذا الباب ان الرضاعة لا ينتشر بالنسبة للمرتضع الا له ولمن تفرع منه من الذرية من ذكور واناث - [00:21:47](#)

واولادهم وان نزلوا اما اباؤه وامهاته واخوته واخواته وامامه عماته وخالاته واخواله فلا ينتشر اليهم التحريم واما لم ينتشر اليهم التحريم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب - [00:22:06](#)

وانت بالنسبة الى هذه المرأة التي ارضعت اخاك لا علاقة لك بها فهي ليست امك وليست خالتك ولا عمك فاذا لا علاقة بينك وبينها وكذلك بقية اقارب المرتضع - [00:22:27](#)

غير من تفرع منه من الذرية اما من تبرع منه من الذرية فان الرضاعة ينتشر اليهم لان المرأة التي ارضعت والدهم هي جدتهم واخواتها قناة للمرتضع وخالة الرجل خالة لمن تفرع منه - [00:22:48](#)

كما ان عمه الرجل عمه لمن تفرع منه والله اعلم يعني حتى اولاد هذه المرأة التي ارضعت هذا الرجل واولاده ايضا لا لا يجوز ان يتزوجوا من بعض. نعم اولاد هذه المرأة يكونون اخوة للراضين - [00:23:16](#)

وبالتالي ويكون هذا الربيع. نعم. عمن لاولاد عمن لاولاد الذكور وخالا لاولاد الاناث نعم بآرك الله فيكم. السؤال التالي من الاخت مليحة صالح عبد من العراق بغداد حي الفردوس تقول انني اعلم في دائرة وهذه يكثر فيها النصارى جدا - [00:23:38](#)

ونحن نتعامل معهم ونودهم احيانا اكثر من المسلمين. اعوذ بالله. وانا سمعت وقرأت ان هذا لا يجوز على الرغم من انني اصوم واصلي وارتي الحجاب الشرعي واخاف الله واهي اجدلهم الى درجة الخصومة - [00:24:03](#)

ولكن دون جدوى واحيانا او كثيرا ما يكذب او يكذبون ما اقول ولكن بعد يوم اعود واتكلم معهم طمعا في اسلامهم لانهم يودونني كثيرا وانا اظن في حيرة من هذه الصداقة - [00:24:23](#)

وخصوصا مع احدهن فهي لا تؤذيني ولا تسيء الي ولكني اخاف الله تعالى واخشى ان يكون علي اثم في صداقتي لها واخلاصي لها ولكن يعلم الله انني اطمع كثيرا في دخولها ورفاقها في الاسلام. ولذلك حافظت على علاقتي بها - [00:24:40](#)

فهل علي شيء في هذا نعم لا شك ان المسلم يجب عليه ان يبغض اعداء الله وان يتبرأ منهم لان هذه هي طريقة الرسل واتباعهم قال الله تعالى قد كانت لكم اسوة حسنة في ابراهيم والذين معه - [00:25:07](#)

اذ قالوا لقومهم انا براء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء ابدا حتى تؤمنوا بالله وحده وقال تعالى لا تجدوا قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر - [00:25:34](#)

يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباؤهم او ابنائهم او اخوانهم او عشيرتهم اولئك كتب في قلوبهم الايمان وايدهم بروح منه وعلى هذا فلا يحل لك ان يقع في قلبك محبة ومودة - [00:25:52](#)

لاعداء الله الذين هم اعداء لك في الواقع قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء تلقون اليهم بالمودة. وقد كفروا بما جاءكم من الحق اما كونك - [00:26:11](#)

تعاملون تعاملينهم باللين والرفق طمعا في اسلامهم وايمانهم فهذا لا بأس به لانه من باب التأليف على الاسلام ولكن اذا ايست منهم فعاملهم بما يستحقون ان تعاملهم به ماذا عن مودتهم اكثر من المسلمين - [00:26:30](#)

او عن اه مدحهم او ربما او يكون مدحهم بصفة عامة كمن يقول مثلا ان المسيحيين يعني غير المسلمين قد يكون افضل من المسلمين في بعض المعاملات او في شي بصفة عامة يعني - [00:26:53](#)

لا شك ان الذي يقول ان الذي يوادهم اكثر من المسلمين ان هذا فعل محرما عظيما نعم فانه يجب عليه ان يحب المؤمنين وان يحب لهم ما يحب لنفسه اما ان يود - [00:27:12](#)

اعداء الله اكثر من المسلمين فهذا خطر عليه عظيم وحرام عليه بل لا يجوز ان نودهم ولو اقل من المسلمين كما سمعتم كما سمعتم من الاية. نعم. لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر - [00:27:27](#)

يوادون من حاد الله ورسوله يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء تلقون اليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق وكذلك ايضا من اثنى عليهم ومدحهم وفضلهم على المسلمين - [00:27:45](#)

في العمل وغيره فانه قد فعل اثما وساء الظن باخواني المسلمين واحسن الظن بمن ليسوا اهلا لاحسان الظن والواجب على المؤمن ان تقدم المسلمين على غيرهم في جميع الشؤون في الاعمال وفي غيرها - [00:28:01](#)

واذا حصل من المسلمين تقصير فالواجب عليه ان ينصحهم وان يحذرهم وان يبين لهم مغبة الظلم لعل الله ان يهديهم على يده جزاكم الله خيرا آآ ايها الاخوة الكرام في ختام هذا اللقاء نتوجه بشكرنا الى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - [00:28:28](#)

المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالقصيم وامامي وخطيب المسجد الجامع الكبير بعنيزة على اجابته اه عن اسئلتكم في هذه الحلقة وكانت الاجابة عن اسئلة الاخوة محمد سالم عبدالله من الاردن عمان - [00:28:53](#)

والاخ نيمان السلمي من مكة المكرمة شرطة العاصمة والسائلة عبيدة حصيني السلمي من جدة اه ضواحي الكامل والاخ فلاح ابراهيم الخزرجي من العراق ديالى ايها الاخوة الاعزاء نشكركم جزيل الشكر على حسن اصغائكم ومتابعتكم - [00:29:13](#)

والى ان نلتاقكم في حلقة قادمة ان شاء الله نترككم في حفظ الله ورعايته والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:29:37](#)